لانه إنما وهبه لأجل العتق فلو لم يعلم أنه يعتق عليه ولو علم بالقرابة كالأبوة فإن يباع في الدين ولايعتق اه من الأصل قوله على مثل المفلس على زائدة فالمناسب حذفها والمعنى لان الناس لم يعاملوا مستغرق الذمم مثل معاملة المفلس ويحتمل انها ليست زائدة بل مجرورها محذوف تقديره على شيء وقوله مثل المفلس أي مثل الشيء الذي عاملوا عليه المفلس قوله وحبس المفلس مراده به المديان قوله إن جهل حاله كان مفلسا بالمعنى الأخص ام لا كما هو الظاهر لأن من جملة هذا التقسيم كما يأتي ظاهر الملاء ومعلومه وهما لا يفلسان بالمعنى الأخص وهذا هو الرابع من الأمور الخمسة وسيأتي في الشارح التنبيه على الخامس قوله إن جهل حاله أي هل هو ملي او معدم لأن الناس محمولون على الملاء وهذا مما تقدم فيه الغالب على الأصل وهو الفقر لان الإنسان يولد فقيرا لاملك له قوله لا إن علم عسره أي فلا يحبس لقوله تعالى وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة قوله إلا أن يأتي بحميل قيد في النفوس حاله قوله بمال أو بوجه قال في التوضيح لم يبين في المدونة هلى الحميل بالوجه أو بالمال والصواب أن يكون بالوجه وأولى بالمال ولا يتيعين ان يكون بالمال قال أبو عمران وجمهور الفقهاء من القرويين والأندلسيين قوله أو ظهر ملاؤه المراد بظاهر الملاء من يظن به ذلك بسبب لبسه الفاخر من الثياب وركوبه لجيد الدواب وكثرة الخدم الخدم من غير ان يعلم حقيقة حاله قوله إن كان ظاهر الماء بالمد أي وأما بالقصر مهموزاص فهو الجماعة وبلا همز فالأرض المتسعة كذا في الحاشية قوله إن لم يسأل الصبر بحميل أي بالمال او بالوجه على الخلاف الآتي بين ابن القاسم و وسحنون قوله وقال ابن القاسم إلخ قيل الخلف لفظي فكلام ابن القاسم في غير الملد وكلام